

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/106
19 February 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في

ميدان حقوق الإنسان

حالة حقوق الإنسان في سيراليون

تقرير مقدم من المفوض السامي لحقوق الإنسان*

* تقدم هذه الوثيقة في وقت متأخر كيما يتسنى استكمالها بأقصى ما يمكن بأخر ما يستجد من معلومات.

خلاصة

شهدت الشهور الأخيرة إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ عملية السلام واستقرار حالة حقوق الإنسان وتعزيز سلطة الدولة في سيراليون. واستفادت مسألة إقامة العدل من تجهيز المحاكم بشكل مطرد بالموظفين من مستشارين وقضاة صلح، فضلاً عن استفادتها من ترميم مباني المحاكم، وخاصة تلك المنتشرة في مقاطعات البلد. وشهدت كذلك إدارة الشرطة والسجون زيادة في قدراتها، من حيث تجنيد الموظفين المسؤولين وتعزيز البنى التحتية المادية على حد سواء.

وساعدت الأعمال التي نهضت بها لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة والمحكمة الخاصة عملية الانتقال إلى السلام. وفي الوقت الذي تعكف فيه بالفعل هذه اللجنة على إعداد تقريرها الختامي، الذي من المقرر تقديمه إلى الرئيس خلال الربع الأول من عام ٢٠٠٤، عقدت المحكمة الخاصة جلسات استماع قبل المحاكمة لتسعة أفراد وهي على أهبة الاستعداد لاستهلال جلسات استماع في أوائل عام ٢٠٠٤.

ومع ذلك، ما فتئت الأسباب الجذرية التي تقف وراء النزاع قائمة، مما يخلق إحساساً بأن هناك الكثير من العراقيل التي ما زالت تحول دون إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في سيراليون.

وبالتزام مع الاختتام المرتقب لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، سيسترشد الدعم الذي تقدمه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للبعثة ولسيراليون بالحاجة إلى نقل مسؤولية رصد حقوق الإنسان والتدريب عليها ومناصرتها وبناء القدرات في البلد إلى شركاء محليين، بما في ذلك اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان التي لم تنشأ بعد. وسيتمين تحقيق هدف رئيسي آخر خلال عام ٢٠٠٤ يتمثل في ضمان متابعة أعمال لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة متابعة كما ينبغي عن طريق تقديم الدعم للحكومة في تنفيذ توصيات اللجنة. ولا بد لما يتبقى من تواجد للأمم المتحدة في سيراليون بعد انتهاء بعثتها في هذا البلد من أن يضم عنصراً جوهرياً من عناصر حقوق الإنسان. ممعية ما يلزم من قدرات وموظفين لرصد حالة حقوق الإنسان وتقديم التقارير عنها، والمساعدة في بناء القدرات الوطنية من خلال التدريب في مجال حقوق الإنسان ومناصرتها.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١ مقدمة
٤	٣٢- ٢ أولاً - حالة حقوق الإنسان في سيراليون
٤	٤ - ٢ ألف - تقارير الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان
٤	١١ - ٥ باء - الحق في الحياة والأمان الشخصي
٦	١٢ جيم - ضحايا بتر الأعضاء
٦	٢٢-١٣ دال - حقوق الطفل
٩	٢٨-٢٣ هاء - العنف القائم على أساس نوع الجنس وحقوق المرأة
١٠	٣١-٢٩ واو - اللاجئون والمحتجزون والمشردون داخلياً
١١	٣٢ زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
١٢	٤٨-٣٣ ثانياً - أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في سيراليون
١٢	٣٤-٣٣ ألف - بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وقسم حقوق الإنسان
١٢	٣٥ باء - الأنشطة المضطلع بها في المقاطعات
١٣	٤١-٣٦ جيم - رصد المحاكم ومراكز الشرطة والسجون
١٤	٤٢ دال - التدريب
١٥	٤٥-٤٣ هاء - بناء القدرات والتعاون التقني والدعوة
١٥	٤٨-٤٦ واو - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم
١٦	٦٢-٤٩ ثالثاً - العدالة في الفترة الانتقالية
١٦	٥٩-٤٩ ألف - لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة
١٩	٦٢-٦٠ باء - المحكمة الخاصة
٢٠	٦٤-٦٣ رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

مقدمة

١ - طلبت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٨٠/٢٠٠٣، إلى المفوض السامي تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين وإلى اللجنة في دورتها الستين عن حالة حقوق الإنسان في سيراليون، يتضمن إشارة إلى التقارير الواردة من قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

أولاً - حالة حقوق الإنسان في سيراليون

ألف - تقارير الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان

٢ - منذ تقديم المفوض السامي لتقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين (A/58/379) وتقريره إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين (E/CN.4/2003/35)، قدم الأمين العام تقريرين إلى مجلس الأمن هما: التقرير التاسع عشر (S/2003/863 و Add.1) والعشرين (S/2003/1201).

٣ - ومثلما ذكر التقرير العشرون، فقد انخفض عدد قوات بعثة الأمم المتحدة في سيراليون في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى ١١ ٥٢٨ فرداً، فضلاً عن تخفيض إضافي بواقع ١ ٠٠٠ جندي يزعم إعادتهم إلى أوطانهم بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٤ و ٥ ٥٠٠ جندي آخر بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. وسيعاد أفراد القوات المتبقون، وعددهم ٥ ٠٠٠ جندي، إلى أوطانهم بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ويتفق هذا التخطيط مع تقييم للحالة الأمنية يفترض مبدئياً قيام بيئة أمنية ملائمة بشكل مطرد في سيراليون. واستفاد الوضع الأمني السائد عموماً في المنطقة الفرعية استفادة كبيرة من إنشاء بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا أول مرة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، ويتوقع أن يكون للاستمرار في نشر قوات هذه البعثة أثر في تحقيق المزيد من الاستقرار في المنطقة الفرعية.

٤ - وفيما يتعلق بتخفيض عدد قوات بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، يجري تعزيز قوات شرطة سيراليون والقوات المسلحة لجمهورية سيراليون على حد سواء بغية تسهيل نقل مسؤولية حفظ الأمن العام إلى الدولة.

باء - الحق في الحياة والأمان الشخصي

٥ - لا يزال تعزيز حالة حقوق الإنسان في مجال الحقوق المدنية والسياسية مبعث تشجيع. وتجدد الإشارة إلى أن لجنة حقوق الإنسان قامت، في دورتها التاسعة والخمسين، بنقل مسألة النظر في حالة حقوق الإنسان في سيراليون من البند ٩ ("مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم") إلى البند ١٩ ("الخدمات الاستشارية والتعاون التقني").

٦- ومثلما تشير إلى ذلك حالة حقوق الإنسان التي أعيد تصنيفها هاهنا، فإن سيراليون ليست معرضة حالياً لانتهاكات خطيرة للحق في الحياة والأمن مقارنة بالحالة في السنوات القليلة المنصرمة. ومع ذلك، لا تزال هناك بعض المشاكل، من قبيل إصدار ١٤ حكماً بالإعدام في عام ٢٠٠٣ والمضي في الاحتجاز غير المشروع لما يقارب ٩٠ فرداً من أفراد الجبهة الثورية المتحدة وحركة فتية الجهة الغربية، ممن اعتقلوا في أيار/مايو ٢٠٠٠. ولم يشرع في محاكمتهم بعد، مما يشكل انتهاكاً محمّراً للمعايير الدولية.

٧- ورافق التقدم الهائل المحرز في تنفيذ عملية السلام تحقيق إنجازات موازية لذلك في مجال العدالة الانتقالية. ويسهم إصدار المحكمة الخاصة للوائح الاتهام وانتهاء لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة من جلسات الاستماع ومن إجراءات الحصول على الإفادات في خلق جو مفعم بالاحترام المتزايد لحقوق الإنسان، بما في ذلك حق الفرد في الحياة وحقه في الأمان على شخصه.

٨- ولم تعد الهجمات التي كان يشنها أي طرف من الأطراف السابقة في النزاع على المدنيين تمثل مشكلة البتة. وتوقفت الغارات التي كانت تشنها القوات المقاتلة الليبيرية على أراضي سيراليون منذ نشر قوات بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. ونتيجة لذلك، لم ترد أية مزاعم بشأن ارتكاب الجهات الفاعلة الليبيرية لانتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي على أراضي سيراليون.

٩- وتحسنت ظروف معسكر اعتقال مابه المقام لاحتجاز المقاتلين الليبيريين، والذي يضم حالياً ٣٤٠ مقاتلاً من المقاتلين السابقين، من حيث تلبيته للمعايير الصحية واحترامه لحقوق الطفل. ومسألة الحصول على الرعاية الصحية لم تُحسم بعد بشكل مُرضٍ.

١٠- وخطت كذلك إدارة السجون خطى عملاقة في تحسين أداؤها وفقاً للمعايير الدولية، بما في ذلك في عدد من الحالات العصبية من قبيل محاولة الهروب من سجن بورت لوكو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وفي الحالات التي تكون فيها الظروف غير مرضية، فإن ذلك ناجم عادة عن الافتقار إلى الموارد لا عن عدم الالتزام بالمعايير الدولية أو عدم فهمها.

١١- وواصل قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون خلال الفترة المشمولة بالتقرير عمله على إنشاء قواعد بياناته الخاصة بالانتهاكات ذات الصلة بالحرب. وتتضمن هذه القواعد انتهاكات مصنفة بحسب نوع الانتهاك ومحل وتاريخ وقوعه. وتتمثل أنواع الانتهاكات الرئيسية في المذابح وعمليات القتل والتعذيب، بما في ذلك الاغتصاب وبتتر الأعضاء وحالات الاختطاف والسخرة. وفي هذا الصدد، أجرى قسم حقوق الإنسان تحقيقات أولية بشأن مقابر جماعية اكتشفت حديثاً في مقاطعتي بو وبوجيهون في تموز/يوليه ٢٠٠٣. وشمل ذلك مقابر في سان وبيندو ماهلين، ربما احتوت على أكثر من ٣٠٠ جثة. وتجدر الإشارة إلى تزامن عملية التطبيع المستمرة للحياة العامة في جميع

أنحاء البلد مع تزايد الدعم المقدم من المعنويين من سكان سيراليون لما يبذله مجتمع حقوق الإنسان من جهود لتوثيق المواقع التي لم يبلغ عنها سابقاً.

جيم - ضحايا بتر الأعضاء

١٢- تعاون قسماً حقوق الإنسان والشؤون المدنية التابعان لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، في معرض متابعتها للتقرير عن الأشخاص ضحايا بتر الأعضاء، أعد بناءً على مقابلات أجريت مع ٢٣٩ شخصاً من ضحايا بتر الأعضاء وجرّحى الحرب وأنجز في آذار/مارس ٢٠٠٣، في تطوير أنشطة للتطرق إلى حقوق هؤلاء الأشخاص الاقتصادية والاجتماعية. ولما كان القسمان المعنيان على علم بما وجهته رابطتا ضحايا بتر الأعضاء في فريتاون وكينيما من طلبات إلى حكومة سيراليون وإلى لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، تضمنت توفير التعليم المجاني لأطفال الأشخاص المبتورة أعضاؤهم وتقديم الرعاية الصحية المجانية والمعاشات لهؤلاء الأشخاص أنفسهم، فقد بدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ بتنفيذ مشروع لمزاولة ضحايا بتر الأعضاء لزراعة الكفاف وتوليد الدخل، بإرشاد تقني من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. وهذا المشروع، الذي موله صندوق بعثة الأمم المتحدة الاستئماني في سيراليون، مصمم كتدبير مؤقت حتى يحين الوقت الذي تتمكن فيه الحكومة من معالجة شواغل الأشخاص ضحايا بتر الأعضاء عن طريق تنفيذ ما يتصل بذلك من توصيات واردة في التقرير الختامي للجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة. ولعب فهم ضحايا بتر الأعضاء للمشروع دوراً فعالاً في إقناعهم بالتعاون مع لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة في إجراءاتها المتعلقة بالحصول على الإفادات وعقد جلسات الاستماع، التي عقدت هؤلاء الأشخاص النية في بادئ الأمر على مقاطعتها بالنظر لعدم أعمال حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية. وفي هذا الخصوص، تجدر الإشارة إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٠/٢٠٠٣، الذي حثت فيه اللجنة حكومة سيراليون على الاهتمام، على سبيل الأولوية، وبالتعاون مع المجتمع الدولي، بتلبية الاحتياجات الخاصة لجميع الضحايا المشوهون (الفقرة ٤(ه)).

دال - حقوق الطفل

١٣- توخى قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، تمشياً مع انتقال البعثة من مرحلة حفظ السلام إلى مرحلة بنائه، فنجاً أكثر شمولية في فهم محنة الطفل في سيراليون. ومع أن الجهود الرامية إلى تأهيل وإعادة وإدماج المقاتلين السابقين من الأطفال في نسيج المجتمع تستحق دعماً مستداماً، فإن هناك ممارسات أخرى اجتماعية ضارة تؤثر بشكل واضح على الطفل، مثل احتجازه وتشغيله والإساءة إليه، تستحق هي الأخرى اهتماماً عاجلاً. ولما زاد من حدة معضلة الأطفال في المجتمعات الفقيرة قلة المرافق الصحية والتعليمية، في المقاطعات بوجه خاص.

١٤- ونظراً للجهود المنسقة لحكومة سيراليون وإدارة التنمية الدولية التابعة للمملكة المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، فقد بدأت بجدية إعادة تأهيل مراكز الشرطة في جميع أنحاء سيراليون. وبالتزامن

مع ذلك، عقد قسم حقوق الإنسان سلسلة من الجلسات لتدريب ضباط الشرطة تدريجياً مستداماً في مجال حقوق الإنسان بهدف تسليط الضوء تحديداً على الوضع الخاص للأطفال بوصفهم فئة من الفئات الضعيفة. وأدخلت هذه الجهود تحسينات ملموسة على كيفية النظر إلى الجانحين من الأحداث والتعامل معهم. وتواصل مراكز الشرطة كافة جهودها الرامية إلى فصل الأطفال عن البالغين في زنازانتها.

١٥- وبالنظر للنقص المستمر في عدد القضاة في المحاكم، لا يزال احتجاز الأفراد لفترات طويلة أمراً شائعاً. ويناط القضاة في بعض أجزاء البلد، مثلما أشير إلى ذلك أعلاه، بمهام تشمل أكثر من مقاطعتين ويقومون على خدمة ما يزيد على ٥ محاكم. وخففت إعادة توزيع قضاة الصلح العبء تخفيفاً جزئياً، بيد أنه لا تزال هناك حاجة ماسة لتعيين المزيد من القضاة. وكثيراً ما ينصح قسم حقوق الإنسان الشرطة بعدم اللجوء إلى احتجاز الأطفال قبل المحاكمة إلا كملاذ أخير، ويوصيهم عوضاً عن ذلك بالإفراج عنهم بكفالة. ويشجع أيضاً أفراد الشرطة وموظفي الرعاية الاجتماعية والوكالات المتخصصة على التفاعل بانتظام مع المجتمعات والأسر المحلية التي تساهم مع الشرطة في الحفاظ على الأمن داخل المجتمع بقصد النهوض بمستوى مصالح الطفل. وأعطى مدير السجون مؤخرًا تعليمات لجميع موظفي السجون في المقاطعات بالكف عن احتجاز الأطفال، ذاكراً السبب الذي يقف وراء ذلك وهو عدم وجود ما يكفي من مرافق احتجاز.

١٦- وبالنظر لارتفاع معدلات الأمية في سيراليون، بالاقتران مع عدم توفر سبل الحصول على الرعاية الصحية، لا يسجل الكثير من الأطفال المولودين لأبوين ريفيين فقيرين عند ولادتهم. ويخلق هذا الأمر مشاكل عندما يرتكب هؤلاء جنحة ما بالنظر لعدم وجود وثائق قانونية تحدد عمرهم. وغالباً ما يجرمون لعدم حيازتهم شهادة ميلاد من الحماية القانونية التي توفر لهم عادة بسبب وضعهم. ومن الشائع احتجاز الأطفال الذين يبدون وكأنهم بالغين برفقة مجرمين محترفين وغيرهم من البالغين الذين يشتهب في ارتكابهم لجرائم.

١٧- وتشكل قلة وجود الإصلاحات ومرافق احتجاز الأحداث عقبة رئيسية تحول دون تلبية احتياجات الأحداث الجانحين. ولا يوجد في سيراليون سوى إصلاحية واحدة ومركز احتجاز واحد للأحداث، وكلاهما في فريتاون. ومع ذلك، لا يستوفيان المعايير الدولية المطلوبة، وهما بحاجة ماسة إلى تحسينات. ولا يزال الأحداث يحتجزون في مراكز وسجون الشرطة بسبب الافتقار إلى مرافق احتجاز وإصلاحات معتمدة. وهذا سبب رئيسي يبعث على الانشغال ويقوض إنشاء نظام قضاء للأحداث يعول عليه. وعرضت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون ومعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الحكومة، كجزء من جهودهما الرامية إلى بناء وتعزيز قدرة الحكومة، مساعدة هذه الأخيرة على افتتاح مرفقين لاحتجاز الأحداث في كل من كينيما وبو.

١٨- والحصول على التعليم شرط أساسي لإعمال حقوق الطفل. ويعاني أطفال المقاطعات الشمالية والشرقية من سيراليون حرماناً شديداً من التعليم بحيث لا تحصل عليه سوى نسبة ضئيلة منهم. وإضافة إلى ذلك، هناك محاباة واضحة للفتيان من حيث التعليم في هذه المناطق التي يتمتع فيها الأطفال فعلاً بسبيل للحصول على التعليم الابتدائي والثانوي. وفي

العام الدراسي ٢٠٠٢/٢٠٠٣، بلغ عدد الأطفال المسجلين في المدارس الابتدائية الموجودة في مقاطعة بورت لوكو ٥٧٨ ٩٠ طفلاً، منهم ٣٧٧ ٥٣ فتى، بينما اقتصر عدد الفتيات على ٢٠١ ٣٧ من البنات. وشرعت حكومة سيراليون، استجابة منها لهذا الموقف، في تطبيق سياسة تهدف إلى خلق فرص متكافئة للجنسين من خلال السعي إلى ضمان حصول الفتيات اللاتي يترددن على المدارس الثانوية الموجودة في الشمال والشرق على التعليم والمواد الدراسية مجاناً.

١٩- ومهد قسم حقوق الإنسان في الآونة الأخيرة، بالتنسيق مع اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي، والمشروع الدولي لكفالة الأطفال، وبرنامج الأغذية العالمي، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، ومؤسسة "أطفال الحرب" الطريق لإعداد مشروع لتعليم الفتيات يهدف إلى إدخال تحسينات على سبل حصولهن على التعليم في الإقليم الشمالي. ويهدف المشروع إلى حمل ٧٠٠ ٠٠٠ فتاة على الأقل على الاستمرار في دراستهن الابتدائية والثانوية في المدارس الموجودة في مشايخ كل من ساندا ماغبولونور ومافوركي وكويا بحلول نيسان/أبريل ٢٠٠٤. ويقترح البرنامج تقديم تسهيلات في غضون ذات الفترة لتسجيل ٣٠٠ فتاة إضافية في المدارس الموجودة في نفس المشايخ. وتشتغل حالياً معظم الفتيات اللاتي ليس لديهن سبيل للحصول على التعليم في بيع البضائع في الشوارع، بينما يقضي الفتيان الذين في سنهن طفولتهم في مناجم الماس.

٢٠- واستخدام الأطفال للعمل في مناجم الماس يبعث على بالغ القلق، وخاصة في مقاطعة كونو وحقول قرية تونغو. وازداد فقر السكان جراء الحرب الأهلية التي دامت ١٠ سنوات، وأرغمت الأسر على إرسال أطفالها للعمل في مناجم الماس من أجل لقمة العيش. وهذه الحقيقة عامل من العوامل المهمة في دراسة أية استثمارات طويلة الأجل في مجال تعليم الأطفال في كونو وتونغو. ويشغل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ أعوام و١٨ عاماً، وهم من الفتيان في أغلب الأحيان، في أنشطة التعدين في ظل ظروف هي أقرب ما تكون لظروف الاستعباد. وأعطيت مؤخراً تعليمات إلى حملة رخص التعدين بتقديم أسماء وأعمار العاملين لديهم، للتأكد من عدم وجود عمال تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً. ولسوء الحظ، يصعب إنفاذ هذا التدبير بسبب مشكلة الافتقار إلى شهادات الميلاد التي أشير إليها آنفاً. ويواصل مكتب حماية الطفل وقسم حقوق الإنسان التابعين لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون شن حملات تعليم رسمي أو مهني لهؤلاء الأطفال.

٢١- ولا يزال الاعتداء على الأطفال من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في سيراليون. وقد يكون هذا الاعتداء بدنياً أو نفسياً. ويتعرض الكثير من الأطفال بشكل منتظم للعنف داخل المنزل و/أو الاستغلال الجنسي و/أو الإهمال الجسيم. وتجبر الفتيات في معظم أنحاء البلد، ولا سيما في الشمال، على الزواج في وقت مبكر. كما أن ممارسة بتر الأعضاء التناسلية للإناث واسعة الانتشار.

٢٢- ومعظم سكان سيراليون من الأطفال، وهم معرضون أيضاً بشكل كبير للأخطار الصحية؛ كما لا يتسنى لهم سوى الحصول على القليل من الرعاية الصحية المناسبة أو يجرمون منها. وتفتقر المستشفيات والعيادات الطبية الموجودة في جميع أنحاء البلد إلى المعدات والموظفين الصحيين الأكفاء، وهو وضع يشجع ممارسي مهنة الطب غير القانونيين، والمعروفين محلياً باسم "أطباء الفلفل"، على ممارسة عملهم في المدن والقرى النائية بوجه خاص. وبالرغم من أن أطباء الفلفل هؤلاء

عادة ما يصفون عقاقير ضارة للأطفال، لا يزال الكثيرون يعتبرونهم الأطباء الذين يقدمون لهم الرعاية الصحية الأساسية، ولا سيما الأسر الأكثر فقراً التي لا تقدر على توفير العلاج الطبي التقليدي لأطفالها أو لا تقوى على تحمل النفقات المترتبة عليه. ولم تفض الجهود التي تبذلها الحكومة لاتخاذ تدابير صارمة لمعاقبة ممارسي مهنة الطب غير القانونيين وغير المدرين هؤلاء ومنعهم من استخدام المستحضرات الصيدلانية غير المصرح بها قانوناً إلى تحقيق نتائج لحد الآن. وبالإضافة إلى ذلك، لا يتسنى للكثير من الأسر وأطفالها الحصول على التثقيف بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

هاء - العنف القائم على أساس نوع الجنس وحقوق المرأة

٢٣- إن مكانة المرأة السيراوية تشبه كثيراً مكانة الطفل في المجتمع السيراوي. ولا يزال العنف الممارس ضد المرأة داخل المنزل يمثل مشكلة رئيسية تحرمها غالباً من الحصول على معلومات عن أية مساعدات يمكنها أن تحصل عليها أو أية نصائح يحتتمل أن تسدى إليها. ويعمل قسم حقوق الإنسان على زيادة برامج المعنية برفع مستوى وعي الجمهور بشأن مسألة العنف داخل المنزل ويواصل تطوير علاقات عمله مع وحدة دعم الأسرة التابعة لقوات شرطة سيراليون في فريتاون وفي بقية المقاطعات. وتدريب الشعبة أفراد الشرطة تدريباً متخصصاً على كيفية التعامل مع قضايا العنف المنزلي. وكثيراً ما تمتنع ضحية العنف المنزلي عن تقديم شكوى ضد الجاني في محكمة علنية خوفاً من أن توصم بالعار ومن أن تتعرض لأشكال أخرى من الضغط النفسي، وبالتالي، لا يتسنى للمدعين العامين في الكثير من الأحيان توجيه التهم ضد الجاني. ومع ذلك، كشفت الدراسات الاستقصائية التي أجريت مؤخراً النقاب عن وجود زيادة كبيرة في عدد قضايا العنف المنزلي التي تبلغ عنها النساء، مقارنة بالسنوات المنصرمة.

٢٤- ويعد انخفاض وتيرة إقامة العدل واحداً من العقبات الرئيسية التي تقف في طريق معالجة مشكلة العنف الجنسي ضد الفتيات والنساء. ويزداد وضع المرأة تفاقماً من جراء الفقر الذي يجبر العديد من النساء على الاستسلام للاستغلال الجنسي. ويعكف قسم حقوق الإنسان حالياً على التحقيق في مزاعم بشأن الاتجار بالفتيات والشابات. ومع أنه لا يبلغ في الكثير من الأحيان عن قضايا العنف الجنسي ضد المرأة، لا تتخذ إجراءات سوى بشأن قلة قليلة من القضايا المبلغ عنها لأن النساء الضحايا لا يتمكن من سداد ما يطالبن به من أتعاب مترتبة على التقارير الطبية وغيرها من التقارير اللازمة لمواصلة الشرطة تحقيقاتها في المزاعم.

٢٥- ومثلما ذكر أعلاه، لا يزال بتر الأعضاء التناسلية للمرأة يشكل ممارسة متفشية على نطاق واسع في سيراليون. ولم تبد الحكومة لحد الآن سوى القليل من الاهتمام بوضع حد لهذه الممارسة الضارة. وما انفكت المجتمعات التي تكتنف السرية معيشتها في المناطق الريفية تشجع هذه الممارسة، معلنة أنها إرث ثقافي لا بد من الحفاظ عليه. وعجزت هذه المجتمعات عن الاعتراف بحقيقة ختان الفتاة بوصفه تشويهاً لأعضائها التناسلية مع ما يترتب عليه من آثار ضارة بعيدة المدى على صحتها. وتعرقل الهالة الثقافية التي تحيط بهذه الممارسة إلى جانب غياب قوانين تمنعها صراحة الجهود الرامية إلى تحسيس السكان بضرورة مكافحتها. وحثت المقررة الخاصة المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة حكومة سيراليون، عقب

زيارتها للبلد، على سن تشريع يمنع هذه الممارسة وشن حملات فورية لتوعية الجمهور ورفع مستوى وعيه بضرورة مكافحة هذه الممارسات الضارة (E/CN.4/2003/75/Add.1، الفقرات ٥٠٧-٥٢١).

٢٦- وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، وقعت سيراليون البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي صادقت عليها في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨. ومع ذلك، يتعين عليها أيضاً أن تقدم تقريراً إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، تلخص فيه ما اعتمدته من تدابير تشريعية وقضائية وإدارية لتنفيذ الاتفاقية. وبغية مساعدة حكومة سيراليون في الوفاء بالتزامات التي قطعتها على نفسها تجاه الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، تتجه نية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى تدريب موظفي الحكومة وممثلي المجتمع المدني في سيراليون، بموجب برامج التعاون التقني التي وضعتها لها في عام ٢٠٠٤، على تقديم التقارير إلى هذه الهيئات.

٢٧- وتواصل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون اهتمامها، من باب الأولوية، بدمج حقوق المرأة في أنشطتها كافة. وتدقق في رصد جميع أعمال العنف القائم على أساس نوع الجنس، البدني منه والنفسي على حد سواء وتقديم تقارير عنها، وكذلك تفعل بالنسبة لانتهاكات الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمرأة، من خلال حرمانها عمداً على سبيل المثال من الحق في الوراثة. ويدعم حرمان المرأة من حقوقها في الميراث ثقافة الاعتماد على الرجل ويعزز سلطته وهيمنته. وعادة ما تعاني ضحية هذا التمييز من مختلف أشكال الإذلال النفسي وفقدانها لاحترام الذات. ومع أن نظام القانون العام العرقي لا ينصف المرأة تماماً، فهي تعاني معاناة أكبر من ذلك بكثير من هضم القانون العرقي لحقوقها، حيث تؤثر الممارسات الثقافية حقوق الجماعة على حقوق الفرد.

٢٨- ونظم الفريق القانوني الدولي لحقوق الإنسان سلسلة من الحلقات الدراسية في كل من فريتاون وكينيما وكويدو وبور لوكوو وبو لتوعية المجتمعات بشأن مفهوم المساواة بين الرجل والمرأة. ونتيجة لهذه الممارسة، استهل كل من مجموعات المجتمع المدني وقسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون مشاورات تهدف إلى التوصية بوضع مشروع قانون ترعاه ويكفل تمتع المرأة بكامل حقوقها في الميراث.

واو - اللاجئون والمحتجزون والمشردون داخلياً

٢٩- بلغ مجموع اللاجئين السيراليونيين ممن عادوا إلى سيراليون واستقروا مجدداً في مقاطعاتها الـ ١٢ وفي المنطقة الغربية، منذ بدء عمليات إعادتهم إلى الوطن في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، التي اشتركت في تنفيذها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، ٢٤٥ ٧٣٢ لاجئاً. ووصل عدد العائدين من هؤلاء ممن حصلوا على مساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/المنظمة الدولية للهجرة في العودة إلى الوطن إلى ١٥٣ ٢٥٢ عائداً. وفي عام ٢٠٠٣، بلغ إجمالي العائدين إلى سيراليون ٣٣ ١٧٠ شخصاً، قدمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/المنظمة الدولية للهجرة المساعدة لمعظمهم.

٣٠- وبالنظر لإجراء انتخابات في غينيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أُرجئت عمليات عودة اللاجئين من غينيا إلى وطنهم حتى أوائل عام ٢٠٠٤. وترد حالياً باستمرار وبتزامن مع تطور الحالة في ليبيريا منذ مغادرة الرئيس تايلور وإنشاء بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا تقارير تفيد بأن السيراليونيين المنتسبين إلى قوات الرئيس السابق تايلور يعودون سراً إلى سيراليون. وثمة انشغال بشأن ما قد يسببه تدفق المقاتلين السابقين هذا من مشاكل في المستقبل القريب، في حال لم تراقب الحدود مراقبة دقيقة، ولا سيما بعد إنهاء الأمم المتحدة لبعثتها في سيراليون.

٣١- ويقوم حوالي ٦٣ ٩٠٨ لاجئين ليبيريين في مخيمات موجودة في الإقليمين الشرقي والجنوبي. ويواصل قسم حقوق الإنسان رصد حالة حقوق الإنسان في مخيمات اللاجئين، بما فيها مخيم مابا الموجود بالقرب من لونغي (الإقليم الشمالي). وقام القسم في الإقليمين الشرقي والجنوبي بتدريب اللجان التنفيذية المعنية باللاجئين، والقائمين على إدارة مخيمات اللاجئين، وشركاء المفوضية في التنفيذ، والشرطة السيراليونية، واللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي، فضلاً عن تدريب اللاجئين أنفسهم.

زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٣٢- مع أن سيراليون أحرزت تقدماً كبيراً فيما يتعلق بإعمال الحقوق المدنية والسياسية، لا يزال سجلها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية غير مرضٍ. وتقتضي الضرورة معالجة اختلال التوازن هذا كمسألة عاجلة إذا ما أُريدَ تعزيز التقدم المحرز في تنفيذ عملية السلام. وشددت ورقة استراتيجية الحد من الفقر، التي أعدتها مؤخراً وزارة التنمية والتخطيط الاقتصادي، على هذه النقطة لدى استعراضها الانتباه إلى تدني مستوى دخل الفرد وأوجه اللامساواة الكبيرة التي تتخلل توزيع الدخل، مع ما يرافق ذلك من مؤشرات أخرى غير مرضية. ويرد في ورقة استراتيجية الحد من الفقر أن هذه الأمور هي بعض الأسباب الجذرية التي تقف وراء النزاع في سيراليون. واستناداً إلى الالتزامات التي قطعتها الحكومة، وإلى تلك التي قطعها المجتمع الدولي بإعمال الحق في الغذاء والحق في الصحة والحق في التعليم، من المهم معرفة أن ٢٥ في المائة من الأطفال دون سن الخامسة ما فتئوا يعانون من سوء التغذية؛ وأن الوفيات بين الأمهات أثناء النفاس لا تزال تصل إلى ١ ٨٠٠ حالة وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي؛ وأن معدلات الأمية تبلغ ٨٠ في المائة تقريباً، بالتزامن مع معدلاتها التي تصل إلى ٨٩ في المائة بين النساء؛ وأن نسبة ٨١,٦ في المائة من سكان سيراليون تعيش دون مستوى خط الفقر على قدره دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة يومياً.

ثانياً - أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في سيراليون

ألف - بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وقسم حقوق الإنسان

٣٣- واصل قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، بما قدمته له مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من إرشاد ودعم موضوعي، تنفيذ مهامه من خلال رصد حالة مراكز الشرطة والسجون وأداء النظام القضائي وحالة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتقديم تقارير عن ذلك، وتوثيق الانتهاكات المتصلة بالحرب؛ وتنظيم أنشطة تدريب وبناء قدرات الأفراد المنتمين للسلطة القضائية، والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، والمنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني.

٣٤- ووطد القسم أيضاً تعاونه مع قسمي الشؤون المدنية والتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج الموجودين داخل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون. وما انفك يلعب دوراً فعالاً في عملية تصميم وإقرار مشاريع الأثر السريع، التي تعمل على تعزيز تطوير المجتمع وتضييق الفجوات القائمة في الدعم الدولي لهذه المشاريع. ويقدم القسم المساعدة لقسم التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج في تحديد وتمويل مشاريع صغيرة ملائمة تعود بمنافع على الشباب السيراليوني في إطار الانتقال إلى بناء السلام. وتضمنت هذه المشاريع الممولة من الصندوق الذي يديره قسم التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج عدداً من خطط التدريب في مجال حقوق الإنسان في المقاطعات. كما شارك موظفو شؤون حقوق الإنسان في حملة التوعية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز التي شنت في فريتاون والمقاطعات على حد سواء. ولعب أيضاً قسم حقوق الإنسان دوراً فعالاً في إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧، وواصل تقديم إسهامات كبيرة في مسألتي حقوق الإنسان وسيادة القانون في الاستراتيجية الوطنية لإصلاح سيراليون، وذلك من خلال مكتب وكيل الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الحكم وتثبيت الاستقرار.

باء - الأنشطة المضطلع بها في المقاطعات

٣٥- يضطلع قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون بأنشطة تتعلق برصد حقوق الإنسان والمناصرة والتدريب وبناء القدرات مع التركيز بشكل مطرد على المقاطعات في البلد. وتمكن القسم المتواجد بالفعل في كل من كينياما وكويدو وبورت لوكو وماغبورাকা/ماكينبي، من توسيع نطاق تغطيتها للأقاليم عن طريق افتتاح مكاتب جديدة في كل من مويامبا وكايلاهون وبو/بوجيهون وكوينادوغو، ليصل بذلك عدد مكاتب حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون إلى ثمانية مكاتب على صعيد المقاطعات. ويتفق هذا التعديل المدخل على نشر موظفي شؤون حقوق الإنسان وما يتصل بذلك من موارد مع تقييم الاحتياجات الحالية لحقوق الإنسان الذي كشف النقاب عن وجود حاجة ماسة لتطوير البنية التحتية لحقوق الإنسان في المقاطعات. والهدف من وراء عمليات نشر الموظفين مجدداً ضمن

نطاق قسم حقوق الإنسان هو تعزيز القدرات المحلية حيثما كانت الحاجة ماسة لذلك بالتلازم مع اقتراب موعد انسحاب بعثة الأمم المتحدة من سيراليون.

جيم - رصد المحاكم ومراكز الشرطة والسجون

٣٦- زاد قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنشطته المتعلقة برصد السجون، موسعاً بذلك نطاق هذه الأنشطة لتشمل جميع مرافق السجون الموجودة في المقاطعات. ووزع ثمانية موظفين من موظفي شؤون حقوق الإنسان، يساعدهم عدد من الموظفين الوطنيين، على ٨ مقاطعات يقومون فيها برصد ما يطرأ من تطورات على ظروف الاحتجاز وإعداد تقارير بشأن ذلك في جميع مقاطعات سيراليون البالغ عددها ١٢ مقاطعة.

٣٧- ويرد في التقارير المقدمة من المكاتب الميدانية، ولا سيما في النصف الأول من العام، مواضيع تكرر طرحها فيما يتعلق بمرافق الاحتجاز والسجون والمراكز الخارجية للشرطة في جميع أنحاء سيراليون. ومن بين هذه المواضيع ما يلي: اكتظاظ السجون بالمتحجزين، واحتجاز الأفراد لفترات طويلة من دون محاكمة، وحالات الهروب من السجون، وظروف الاحتجاز التي يرثي لها، وانخفاض عدد موظفي السجون. وكثيراً ما تُحتجز الأمهات المرضعات مع أطفالهن الرضع تحت ظروف معيشة قد تهدد صحتهم وصحة أطفالهن على حد سواء. وثمة صفة ثابتة تتسم بها جميع مراكز الاحتجاز هي ممارستها باستمرار لاحتجاز الأحداث مع المدانين من المجرمين البالغين أو المتهمين بجرائم جنائية خطيرة.

٣٨- ويواظب كل من قسم الأمم المتحدة في سيراليون، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وإدارة التنمية الدولية، وغيرها من الوكالات، على العمل لمساعدة حكومة سيراليون في إدخال التعديلات اللازمة على نظام السجون. ويجري العمل على إعمار معظم مرافق السجن والاحتجاز أو على وضع جداول زمنية لإعمارها. وهذه التدابير، إلى جانب قيام موظفي شؤون حقوق الإنسان برصد السجون وتقديم تقارير عنها، أجبرت الحكومة على إدخال بعض التحسينات الهيكلية، وإن كانت محدودة، على السجون ومراكز الاحتجاز الموجودة في جميع أنحاء البلد.

٣٩- وعلى الرغم من النقص المستمر في عدد القضاة والمستشارين، تجري بثبات إعادة السلطة القضائية إلى سابق عهدها في المقاطعات. وحالياً، تجلس محكمة عليا بانتظام للقضاء في الأقاليم الجنوبية والشرقية من البلد بعد غياب دام عقداً من الزمن تقريباً. وعُين أربعة قضاة متنقلين، يقوم كل واحد منهم بمهام تشمل ثلاث مقاطعات على الأقل ويساعدهم في ذلك قضاة صلح أدوا القسم حديثاً. ومع أن هذه التدابير خففت بشكل كبير من الكم الهائل لما تراكم من القضايا المعلقة لدى المحاكم، لا يزال احتجاز الأفراد لفترات طويلة قبل المحاكمة سبباً رئيسياً من أسباب الانشغال. وأبلغ قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون رئيس القضاة بتأجيل القضايا مراراً وتكراراً وبدون مبرر، مشيراً إلى أن إحدى القضايا قد تم تأجيلها ٥٣ مرة.

٤٠- ومع أن انبعاث المحكمة العليا مجدداً في المقاطعات تطور إيجابي يهدف إلى تعزيز العودة إلى سيادة القانون، أبلغت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون بقلق عن تزايد إصدار المحكمة العليا لأحكام بالإعدام بشكل ملحوظ. وتفيد تقارير وردت من بو وكينما بقيام أحد قضاة المحكمة العليا بإصدار حكم بالإعدام بحق ١٤ شخصاً لاشتراكهم المزعوم في قضية قتل. ومعظم المتهمين إما يمثلهم محامون لا يتقاضون أتعاب دفاع كافية أو لا يهتمون بالقضية كما ينبغي، أو لا يمثلهم محامون أكفاء. وكانت هذه هي المرة الأولى التي تُصدر فيها محكمة عليا حكماً بالإعدام منذ أربع سنوات. ومع أن المحاكم الوطنية لا تزال تعمل بعقوبة الإعدام وتطبيقها، لا يُسمح للمحكمة الخاصة في سيراليون، التي أنشئت لمقاضاة من يتحملون الجزء الأعظم من المسؤولية عما ارتكب من جرائم خلال الحرب الأهلية التي دامت ١٠ سنوات، بتطبيق هذه العقوبة.

٤١- ولا تزال القضية المطولة لأفراد الجبهة الثورية الاتحادية وفتية الجهة الغربية الذين احتجزوا منذ أيار/مايو ٢٠٠٠ مستمرة. وما انفكت حالة القضيتين باقية دون تغيير منذ اتهامهم في المحكمة في آذار/مارس ٢٠٠٢. ولم يمثل المتهمون منذ ذلك الحين أمام المحكمة إلا ليعادوا إلى الحبس من دون محاكمة أو جلسة استماع. ولم يحصل أي واحد منهم، بسبب افتقارهم إلى الأموال، إلى خدمات محام مؤهل، وليس هناك ما يشير إلى خروجهم من هذا المأزق قريباً. وحُرم المحتجزون منذ توقيفهم من جميع ما هو متاح لهم عادة من حقوق قانونية بوصفهم أشخاصاً رهن الاحتجاز، من قبيل الحق في زيارة أسرهم لهم، والحق في استشارة من يختارونه من محامين. واتخذت الحكومة مؤخراً خطوة مشجعة من خلال سماحها للأسر بزيارة المتهمين، وذلك بإشرافها على هذه الزيارات. وهذه هي المرة الأولى التي يتسنى فيها للمتهمين الاتصال بالعالم الخارجي منذ اعتقالهم واحتجازهم في عام ٢٠٠٠. وبمعزل عن هذا التطور الإيجابي، لا يزال احتجاز الأفراد لفترات طويلة قبل المحكمة وخلالها صفة ثابتة يتسم بها النظام القضائي في سيراليون.

دال - التدريب

٤٢- يُواظب قسم حقوق الإنسان على زيادة أنشطتها التدريبية، مراعاة منها لضرورة أن تترك وراءها أطرافاً دولية فاعلة مدربة تدريباً جيداً إلى جانب تركها لاجتماع مدرب من المنظمات غير الحكومية تدريباً جيداً في مجال حقوق الإنسان حالما تغادر بعثة الأمم المتحدة سيراليون. وقام القسم خلال الربع الثالث من عام ٢٠٠٣ بتدريب ٢٢٧ فرداً ينتمون إلى الوحدات الوطنية لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون و٣١٤ فرداً من أفراد الشرطة السيراليونية و٢٦٠ فرداً من أفراد المنظمات غير الحكومية/المتجمع المدني على معايير ومبادئ وقواعد حقوق الإنسان، مثلما هو منصوص عليه في الصكوك الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان. كما تضمنت الدورات التدريبية كافة الجوانب الجنسانية وحقوق المرأة والطفل. وارتفع إلى حد كبير عدد المتدربين خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٣ في ضوء البرامج التي أفضت إلى الاحتفال بيوم حقوق الإنسان والتي تلتها، عندما شارك آلاف السيراليونيين في ندوات حقوق الإنسان وغيرها من أنشطة التوعية والتدريب. كما استحدثت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون مواد تدريبية مهمة في مجال حقوق الإنسان للشرطة والقوات المسلحة السيراليونية. وتشمل الكتيبات التي وضعتها لكبار الضباط العسكريين وضباط الأركان ما يلي: دليل التدريب في

بمجال حقوق الإنسان لكبار الضباط العسكريين، وموجز بما يتصل بذلك من صكوك حقوق الإنسان ومجموعة صكوك القانون الإنساني ذات الصلة، وموجز بممارسات القيادة والأركان لكبار الضباط العسكريين، ومدونة قواعد سلوك للأفراد العسكريين والوحدات العسكرية الموزعة للقيام بمهام إنفاذ القانون.

هاء - بناء القدرات والتعاون التقني والدعوة

٤٣- لعب قسم حقوق الإنسان دوراً فعالاً في رصد تنفيذ بضعة برامج وضعتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الدعوة والدعم التقني، بما فيها الخدمات القانونية المجانية. ويعكف مركز المحامين للمساعدة القضائية، الذي يقدم المساعدة القانونية للمعوزين، على العمل بجد مع قسم حقوق الإنسان لتحديد القضايا التي تستحق مساعدة قانونية.

٤٤- وتتاح المساعدة حالياً لست منظمات شعبية من خلال مشروع مساعدة تآزر المجتمعات المحلية، الذي وضعته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لمعالجة القضايا الرئيسية الناشئة في مجال حقوق الإنسان في مرحلة ما بعد النزاع. وشملت مشاريع مساعدة تآزر المجتمعات المحلية بضعة مجالات منها العنف المتزلي، وعقوبة الإعدام، وبتير الأعضاء التناسلية للمرأة. وهيات هذه المشاريع الفرصة لمشاركة المنظمات غير الحكومية، التي اعتادت في أغلب الأحيان على العمل بمعزل عن غيرها أو في أجواء تنافسية.

٤٥- واستحدثت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، أنشطة مساعدة تقنية يزمع تنفيذها في عام ٢٠٠٤، بما في ذلك سلسلة من الحلقات الدراسية بشأن إعداد التقارير عن معاهدات حقوق الإنسان. والبرنامج مصمم تحديداً لموظفين من وزارتي الشؤون الخارجية والعدل، فضلاً عن فئات المجتمع المدني. كما يعمل برنامج مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٤ على تمهيد الطريق في المستقبل القريب لإنشاء مراكز معنية بموارد حقوق الإنسان وتوثيق الجوانب المتصلة بذلك مع ما يرافقها من محطات تشغيل لشبكات الإنترنت في كايلاهون وكويدو وكينينا وماكيني وماغبورাকা وبو وبوجيهون وبورت لوكو. وستكون هذه المراكز بمثابة مكتبة مرجعية للموظفين القانونيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان وستقدم الدعم لأنشطة التدريب التي يضطلع بها الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين وفئات المجتمع المدني. وسيوقف تنفيذ هذه الأنشطة، التي من المقرر تمويلها من اشتراكات خارجة عن الميزانية، على ما يقدمه المانحون من دعم لنداء مفوضية حقوق الإنسان السنوي والأنشطة المدرجة في النداء المعزز والمشارك بين الوكالات لعام ٢٠٠٤.

واو - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم

٤٦- تعكف مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، على تقديم الدعم التقني للحكومة بالنظر لأنها تعد لإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان. وستصبح هذه اللجنة، خلافاً للجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، مؤسسة دائمية مكلفة برصد تنفيذ الحكومة لالتزاماتها الدولية التي قطعتها على نفسها بموجب

معاهدات حقوق الإنسان. وقدم آنفاً قسم حقوق الإنسان، بدعم من مفوضية حقوق الإنسان وبالتشاور مع أصحاب المصلحة المحليين، مشروع قانون يشمل نطاق اختصاص اللجنة ومعايير عملها الموحدة إلى حكومة سيراليون لتنظر فيه وتعمده. وفي تطور مشجع، أيد مجلس الوزراء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان. ويتوقع تقديم مشروع القانون إلى البرلمان عما قريب.

٤٧- ويبقى التحدي الرئيسي متمثلاً في المدى الذي ستمتع به اللجنة بالاستقلالية عن سيطرة الحكومة والمناورات السياسية. ولا بد من مشاركة المجتمع المدني مشاركة كاملة على جميع مستويات اللجنة من أجل ضمان استقلالها وتعزيز الشفافية والموضوعية. وقد أنشئ فريق عامل يضم ممثلين عن مجتمع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وأصحاب المصلحة الآخرين لتقديم الدعم لإنشاء لجنة وطنية فعالة ومستقلة لحقوق الإنسان وتمهيد الطريق أمام إنشائها. وعلى ما يتوقع، قد يتاح للجنة لدى إنشائها المزيد من المساعدة فيما يتعلق بالتدريب والموارد.

٤٨- ومع أن قانون إنشاء مكتب أمين المظالم كان قد سن في عام ١٩٩٧، إلا أنه لم يدخل حيز التنفيذ إلا في عام ٢٠٠٠ عندما عين رئيس سيراليون أميناً للمظالم. وتشمل القضايا التي عاجلها مكتب أمين المظالم مؤخرًا حالات غير مشروعة لرد الدعاوى والتمييز على أساس العمر والحرمان من حقوق الملكية. ووفقاً لسجلات أمين المظالم لعام ٢٠٠٣، فقد كانت أمام المكتب ٨٠٠ شكوى، لم يكن سوى ٢٥٠ قضية منها يندرج ضمن نطاق اختصاصه. ووفقاً للمكتب في حسم ٦٣ قضية. وهو يخطط، بالنظر لاهتمام الجمهور اهتماماً كبيراً بالخدمات التي يقدمها، لإنشاء أربعة مكاتب في الأقاليم. وفي هذا الصدد، يعرب أمين المظالم عن اهتمامه بالتعاون مع المراكز المرجعية الثمانية لحقوق الإنسان التي يزمع إنشاؤها في المقاطعات. وستشمل أنشطة أمين المظالم لعام ٢٠٠٤، بالإضافة إلى عمله مع الوكالات الحكومية بالنيابة عن المشتكين، برامج توعية في الجامعات والمدارس والمساجد والمراكز المجتمعية.

ثالثاً - العدالة في الفترة الانتقالية

ألف - لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة

٤٩- منذ تقديمي لتقرير الأخير إلى لجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/2003/35) وإلى الجمعية العامة (A/59/379)، ظلت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة تحرز تقدماً في تنفيذها مهام ولايتها. وفي ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣، اختتمت اللجنة مرحلة عقد جلسات الاستماع العلنية بإقامة حفل مصالحة وطنية في فريتاون. وبدأ هذا الاحتفال بمسيرة انطلقت فيها رابطات سياسية وممثلون عن الحكومة والمنظمات غير الحكومية والجيش والشرطة والمنظمات المحلية والدولية والمنظمات الدينية من ساحة فكتوريا إلى الملعب الوطني. وألقي عدد من الكلمات في الملعب قدم فيها الجيش والشرطة وحزب الجبهة الثورية المتحدة اعتذاراتهم. وانطلقت المسيرة بعد الاحتفال إلى جسر كونغو كروس - وهو الموقع الرمزي

الذي قامت فيه قوات فريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بإيقاف مسيرة متمردي الجبهة المتحدة الثورية في فريتاون في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وسمي الجسر مجدداً ودُشن باسم جسر السلام.

٥٠ - واستهلت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، لدى اختتامها لجلسات الاستماع العلنية التي عقدتها، مراحل إعداد تقريرها الختامي عن أعمالها. وبالنظر للكم الهائل من الأعمال المتعلقة التي يتعين عليها أن تدرجها في تقريرها، فقد مُدّدت ولايتها، التي من المقرر أن تنتهي في تشرين الأول/أكتوبر، لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وانتهت في ذلك اليوم ولايتها من الناحية الإدارية، بيد أن هناك فريقاً صغيراً معنياً بتدوين التقارير سيواصل، تحت إشراف المفوضين، وضع التقرير في صيغته النهائية فضلاً عن الإشراف على تحريره وطباعته قبل تقديمه إلى الرئيس في الموعد المقرر لذلك في نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

٥١ - واضطلعت لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٣، وبالتعاون مع المجلس المشترك بين الأديان، بتنفيذ بضعة أنشطة للمصالحة، بما فيها حلقات عمل المصالحة في المقاطعات وفي فريتاون. وكان الهدف من وراء هذه الأنشطة، التي مولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتمخضت عن إنشاء لجان دعم المقاطعات تحت قيادة المجلس المشترك بين الأديان، تعزيز المصالحة على صعيد المجتمع. وهذه اللجان منشأة لمواصلة أنشطة المصالحة المحلية خلال عام ٢٠٠٤. ومن شأن مشروع متابعة أعمال لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، الذي ستنفذه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٤، أن يمهّد الطريق في المستقبل القريب لتقديم المساعدة لهذه اللجان، من بين ما يضطلع به من أنشطة أخرى.

٥٢ - ولمساعدة لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة في وضع توصياتها بشأن جبر الأضرار، قام المركز الدولي للعدالة الانتقالية بتسهيل المشاورات فيما بين فئات المجتمع المدني لوضع توصيات عامة للجنة كيما تنظر فيها. وقدمت هذه التوصيات إلى اللجنة في أواخر تشرين الأول/أكتوبر بعد أن أعارها المركز الدولي للعدالة الانتقالية أحد مستشاريه لمساعدتها في وضع توصياتها بشأن جبر الأضرار.

٥٣ - ووجهت اللجنة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ نداءً بتقديم إسهامات من أجل إقامة معرض "رؤية وطنية" لسيراليون. وطلبت إلى سكان سيراليون أن يعقدوا آمالهم على سيراليون ما بعد النزاع وأن يوردوا وصفاً لسيراليون الجديدة التي تنعم بالسلام والوحدة والاعتزاز. وتلقت اللجنة في غضون شهرين ما يزيد على ٢٥٠ إسهاماً، تمثل جهود أكثر من ٣٠٠ فرد، منهم البالغون والأطفال وضحايا الحرب والسجناء والمقاتلون السابقون. واشتملت الإسهامات على مقالات وشعارات ومسرحيات وأشعار مكتوبة ومسجلة ولوحات فنية وأعمال محفورة في الألواح المعدنية ورسومات ومنحوتات وأعمال محفورة في الخشب. وافتتح معرض الرؤية الوطنية في يوم حقوق الإنسان المصادف ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وذلك في الملعب الوطني بفريتاون. وحضر المعرض ما يزيد على ٤٠٠ فرد، أكثرهم من المشاركين فيه، منحت خلاله

جوائز لمن اختير منهم. ونُقل المعرض فيما بعد إلى المتحف الوطني في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ونال إعجاب العديد من الزوار، بمن فيهم الرئيس كَبّاح. ويُعكف على إعداد الترتيبات اللازمة لإقامة معارض مماثلة في المقاطعات.

٥٤- وقامت المنظمة غير الحكومية "WITNESS" التي تتخذ من نيويورك مقراً لها، بالتعاون مع لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، بإنتاج شريط فيديو لمدة ٥٠ دقيقة يوثق النتائج التي توصلت إليها اللجنة. ويعتزم قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون ومعه جهات أخرى عرض شريط الفيديو الوثائقي في المقاطعات، حالما ينشر تقرير اللجنة ويوزع على الجمهور، بوصف ذلك جزءاً من استراتيجية أوسع تتبعها لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة فيما يتعلق بالنشر.

٥٥- ولم توفق اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير في جهودها الرامية إلى ضمان مثول زعيم الميليشيا سام هينغا نورمان، ووزير الداخلية السابق وقائد قوات الدفاع المدني، وأوغوستين غباو، وهو أحد قادة الجبهة الثورية المتحدة أمامها علناً. وفي أيلول/سبتمبر، أصدر مسجل المحكمة الخاصة بتوجيهات بشأن الممارسات، فرضت بموجبها شروط صارمة على سبل وصول محكمة الكشف عن الحقيقة والمصالحة إلى المحتجزين. ورفضت المحكمة الخاصة طلباً قدمته اللجنة بشأن مثول المحتجزين أمامها علناً، حيث رأت في قرار صدر عنها بتاريخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر أنه لا ينبغي للزعيم هينغا نورمان أن يمثل أمام اللجنة بالنظر لأن ذلك يتنافى وحقه في الحصول على محاكمة منصفة. وفي ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، رفض رئيس المحكمة الخاصة طعن اللجنة في هذا القرار. ومع ذلك، قررت المحكمة أن بإمكان اللجنة أن تتلقى شهادات خطية من المتهمين. وترى اللجنة أن هذا الإجراء يسدّد ضربة قاضية لأعمالها ويشكل إجحافاً كبيراً بحق المحتجزين وسكان سيراليون. وقد حرم اللجنة من فرصة الاستماع إلى شخصية رئيسية في النزاع، لا سيما وأن جميع الأطراف الرئيسية الأخرى، بما فيها الرئيس، وحتى المحتجزين في سجن باديمبا رود المحلي، قد أدلوا بشهاداتهم. وأغلق القرار الباب بوجه هؤلاء المحتجزين كافة للمشاركة في اللجنة، بناء على طلب المدعي العام للمحكمة الخاصة.

٥٦- واستقطبت الخلافات التي نشبت بين اللجنة والمحكمة الخاصة حول هذه المسألة اهتمام وسائل الإعلام ولفتت نظر الجمهور، إذ أيد معظم الجمهور اللجنة زعماً منه أن السجل التاريخي الشامل الذي يتعين على اللجنة أن تقدمه من شأنه أن يستفيد من إدلاء الذين تحتجزهم المحكمة الخاصة بشهاداتهم علناً.

٥٧- وبفضل وجود لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة والمحكمة الخاصة في آن معاً، فقد وفرتنا إطاراً فريداً من نوعه للانتقال من مرحلة النزاع إلى مرحلة السلام. وعجزهما عن حسم خلافاتهما فيما يتعلق بمثول من تتهمهم المحكمة الخاصة أمام اللجنة إنما هو فرصة ضائعة للتشغيل الموازي والفعال لآليات الكشف عن الحقيقة وإقامة العدل.

٥٨- وباقتراب موعد انتهاء ولاية لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة والحاجة إلى ضمان إدارة مواردها إدارة صحيحة وتأمين موجوداتها الثابتة كما ينبغي، كثفت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من رصدها لتنفيذ مشاريعها

بغية تقديم الدعم للجنة. وخلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٣، كلفت اللجنة بأربعة مهام رصد لتقوم، من بين ما تطلع به من أنشطة أخرى، بإعداد تقارير عن تنفيذ المساعدة التقنية للمفوضية السامية واستغلال الموارد. وقام مراجع حسابات داخلي يعكف على التحقق من الموجودات الثابتة للجنة في معرض إعداده لمراجعة حساباتها مراجعة نهائية، بمراجعة حساباتها ونظمها المحلية، مثلما هو منصوص عليه في قانون لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة (٢٠٠٠).

٥٩- وقامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، كجزء من ممارساتها الراسخة لإبقاء المانحين على اطلاع بما يحرز من تقدم في عمليات لجنة الكشف عن الحقيقة والمصالحة، بتنظيم بضع جلسات إعلامية خلال عام ٢٠٠٣ لإحاطة المانحين علماً بما أحرز من تقدم في عمليات اللجنة التي أوشكت ولايتها على النهاية.

باء - المحكمة الخاصة

٦٠- أصدرت المحكمة الخاصة في سيراليون، في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٣، مجموعتها الأولى من لوائح الاتهام ضد ٧ أشخاص متهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وغيرها من انتهاكات القانون الإنساني الدولي. واستهدف الإجراء الذي اتخذته المحكمة أعضاء الجبهة الثورية المتحدة والمجلس الثوري للقوات المسلحة وقوات الدفاع المدني، ممن يُنظر إليهم على أنهم يتحملون الجزء الأعظم من المسؤولية عما ارتكب من جرائم أثناء الحرب. ومن بين الأشخاص الذين اتهموا في بادئ الأمر زعيمان سابقان من زعماء الجبهة الثورية المتحدة، وهما فوداي سايبانا سانكوك وعيسى سيسي، فضلاً عن أليكس تامبا بريما (المجلس الثوري للقوات المسلحة) وموريس كالون (الجبهة المتحدة الثورية) وسام هينغا نورمان (قوات الدفاع المدني). كما أنهم غيابياً كل من جوني بول كوروما وسام "ماسكيتا" بوكاري. وأنهم فيما بعد كل من أوغوستين غباو وبريما "بازي" كامارا وموينينا فوفانا وألبو كوندويا وتشارلز تايلر وسانتيجي كانو.

٦١- وترافع جميع المتهمين، خلال جلسة استماع تمهيدية عقدت لاحقاً في جزيرة بونث النائية، على أساس عدم ارتكابهم جرائم. ولم يستطع فوداي سانكوك، الذي كان في حينها طريح الفراش لإصابته بمرض عضال، الاعتراض على إدانته؛ وتوفي في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣ في مستشفى تشويثرام في فريتاون. وذكر أن سام بوكاري توفي متأثراً بجروح عديدة أصيب بها في ليبيريا جراء إطلاق النار عليه، بعد مضي ثلاثة أشهر على إدانته في أيار/مايو ٢٠٠٣. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، سحب مدعي المحكمة الخاصة العام لائحة اتهامه الموجهتين ضد الرجلين.

٦٢- وتحتجز المحكمة الخاصة جميع المتهمين باستثناء جوني بول كوروما، الذي لا تعرف مكان تواجده، ويعيش تشارلز تايلر، رئيس ليبيريا السابق، في المنفى في نيجيريا. واستمعت دوائر الاستئناف للمحكمة الخاصة إلى التماس المدعي العام وصدقت على هذا التماس الذي طلب فيه محاكمة المتهمين التسعة سوية بموجب لائحتين من لوائح الاتهام، وهما: الجبهة الثورية المتحدة/المجلس الثوري للقوات المسلحة، من جهة، وقوات الدفاع المدني، من جهة أخرى. وأسقطت المحكمة جميع مسائل الاختصاص التي أثارها فريق الدفاع وهي تستعد الآن لبدء المحاكمات في الربع الأول من عام ٢٠٠٤.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٦٣- أُحرز تقدم كبير في ميدان حقوق الإنسان في سيراليون منذ تقديمي لتقرير الأخير إلى لجنة حقوق الإنسان. وأفضى إحراز تقدم مستدام في الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى الانتعاش ومن مرحلة حفظ السلام إلى بنائه إلى انسحاب بعثة الأمم المتحدة من سيراليون انسحاباً تدريجياً من المقرر أن يكتمل بحلول كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤. ومن الضروري ألا يتركز الإنجاز المزمع لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، التي كانت ولا تزال حافزاً لإحداث تغييرات إيجابية في سيراليون، بما في ذلك إنشاء بنية تحتية وطنية ناشئة لحماية حقوق الإنسان، فراغاً لا تعجز المؤسسات الوطنية عن ملئه.

٦٤- وبغية المضي قدماً في تعزيز التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان وتفادي أية انتكاسة، من الضروري أن يحافظ تواجد للأمم المتحدة المتبقي في سيراليون بعد انسحاب بعثة الأمم المتحدة، على عنصر جوهري من عناصر حقوق الإنسان بعمية ما يلزم من قدرات وموظفين ينتشرون في جميع أنحاء البلد من أجل رصد حقوق الإنسان وتوفير التعاون التقني وتقديم الخدمات الاستشارية.
